

الى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

وضعية البناءات التي عرفت تغييرا في التصاميم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

كما هو معلوم، صدر بالجريدة الرسمية عدد 7194 بتاريخ 20 شوال 1444 (11 ماي 2023) المرسوم رقم 2.23.103 الصادر في 17 شوال 1444 (8 ماي 2023) بشأن منح رخص التسوية المتعلقة بالبناءات غير القانونية، الذي تم بموجبه فتح أجل جديد مدته سنتان لإيداع طلبات الحصول على رخص تسوية وضعية هذه البناءات، مع تغيير المادة 8 ونسخ مقتضيات المادة 7 من المرسوم رقم 2.18.475 المتعلق بتحديد إجراءات وكيفيات منح رخص الاصلاح والتسوية والهدم الذي كان موضوع المذكرة عدد 2020/03 بتاريخ 2020/01/17. وحيث وجه السيد المحافظ العام إلى السيدات والسادة المحافظين علي الأملاك ورؤساء مصالح المسح العقاري، مذكرة رقم 2023/17 في شأن المرسوم المذكور أعلاه. وحيث لم يتطرق هذا المرسوم، للبناءات التي عرفت تغييرا في التصاميم، الأمر الذي يحرم مجموعة من المواطنين من تحفيظ بناياتهم ويفوت موارد مالية مهمة على ميزانية الدولة. لاسيما وأن شرط مطابقة البناء للتصميم المرخص تم تنظيمه بواسطة مذكرة داخلية، الأمر فتح وسيفتح عددا من التأويلات والتفسيرات المزاجية لشرط المطابقة مع ما يترتب على ذلك من تعطيل لمصالح المواطنين والمنعشين العقاريين على حد سواء. تأسيسا على ما سبق، أسألكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات التي ستتخذها وزارتك لتسوية وضعية البناءات التي عرفت تغييرا في التصاميم درء لكل التفسيرات الخاطئة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد حوجر